

العقوبة البديلة للسجن قصير المدة في النظام الجنائي السعودي

Alternative Punishments for a Short- term Imprisonments in Saudi Criminal System

د. محمد بن فهد الجضيبي السبيعي

استاذ مساعد، وكيل كلية الحقوق بجامعة دار العلوم بالرياض، المملكة العربية السعودية

Email: mf10@hotmail.com

يتقدم الباحث بالشكر لعمادة الدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة دار العلوم على الدعم المالي

الملخص

تعدّ العقوبات البديلة من أهم التدابير التي تحل محل عقوبة السجن قصير المدة، وتكون بخدمة يقدمها السجين لفئة من فئات المجتمع، أو لجهة أو موقع خيري أو الالتحاق بمرفق تعليمي، يستفيد منه السجين بهدف اصلاحه وحمائته، حيث أن غالبية الأنظمة القضائية في كثير من دول العالم اليوم تتجه لتفعيل السياسات العقابية الحديثة، لذلك تعمل على تطبيق العقوبات البديلة لأسباب إنسانية واجتماعية واقتصادية، من أجل التخفيف من حدة السجون، ولحث المذنبين وتشجيعهم على خدمة المجتمع، وفق ما تسمح به اللوائح والأنظمة الخاصة بذلك.

وقد جاء هذا البحث ليسلط الضوء على العقوبات البديلة لعقوبة الحبس قصير المدة، من حيث بيان تعريف العقوبة قصيرة المدة وأهميتها، وكذلك بيان التنظيم القانوني لعقوبة السجن قصير المدة في النظام الجنائي السعودي، وعرض الآثار المترتبة على الحكم بعقوبة السجن قصير المدة، سواء الآثار المترتبة على الجاني أو على المجتمع، ومن ثم توضيح بدائل عقوبة السجن قصير المدة، من خلال بيان تعريفها وأهميتها من الناحية الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والأمنية، وعرض عام لبدايل السجن قصير المدة، كالبدايل البدنية مثل الجلد والعمل لصالح المجتمع، والبدايل المالية المتمثلة في الغرامة، والبدايل المقيدة للحرية كالنفي والتغريب والإبعاد ووقف تنفيذ العقوبة والاختبار القضائي، والبدايل النفسية كالنصح والتوبيخ والوعظ والتشهير والتهديد، وهناك العديد من البدائل التعليمية والتأهيلية والحرمان من الحقوق أيضاً، كما ووضحنا بشكل مقتضب معوقات تطبيق بدائل عقوبة السجن قصير المدة.

الكلمات المفتاحية: الأطر القانونية، التشريعات الجنائية، العقوبات البديلة، السجن قصير المدة.

Alternative Punishments for a Short- term Imprisonments in Saudi Criminal System

Abstract:

Alternative punishments are among the most important measures those replace the short-term imprisonments, and they are represented in a service that the prisoner provides by helping a group of society, working in a charitable association, or joining an educational institution, from which the prisoner benefits in order to reform and protect him. This tendency comes while most judicial systems in many countries of the world today tend to activate modern punitive policies, so they work to implement alternative punishments for humanitarian, social and economic reasons in order to alleviate the prisons, and to urge the guilty and encourage them to serve the community, as permitted by the relevant regulations and regulations.

This research came to shed light on the alternative punishments for the short-term imprisonments, in terms of clarifying the definition and importance of the short-term imprisonments, as well as explaining the legal organization of it in the Saudi criminal system, and displaying the implications of it, whether the implications of the offender or the community. Then, clarifying alternatives to the short-term imprisonments, by explaining its definition and importance in social, psychological, economic and security terms, and giving an overview of alternatives to short-term imprisonments, such as; physical alternatives like flogging and work for the benefit of society, financial alternatives like paying fines, alternatives restricting freedom as (exile, alienation, deportation, suspension of execution of the penalty, and judicial testing), and psychological alternatives as (counseling, reprimand, preaching, defamation, and threats). Besides, there are many educational and qualifying alternatives in addition to deprivation of rights as well. The research also has briefly explained the obstacles to applying alternatives to short-term imprisonments.

Key words: legal frameworks- criminal legislation- alternative punishments- short-term imprisonment.

المقدمة

الحمد لله رب المشرقين ورب المغربين، والصلاة والسلام على من جاء بالحق ليدحض به الباطل، الحمد لله الذي من علينا نحن المسلمين بشريعة غراء عظيمة شملت في أحكامها كل جوانب الحياة، ووضع للناس الأسس التي تستقيم بها حياتهم وتستقيم بها تعاملاتهم ومصالح العباد كافة، قال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^١؛ أما بعد: -

تعتبر عقوبة السجن قصير المدة من أهم صور العقوبات في النظام الجنائي العقابي، منذ ظهورها في نهاية القرن الثامن عشر، حيث حلت بديلاً للعقوبات البدنية القاسية والتي اتخذت الانتقام من المدان هدفاً لها، ومع تطبيق هذه العقوبة على أرض الواقع اكتشف قصورها في تحقيق الغرض العقابي التي تسعى إليه السياسة الجنائية الحديثة، بل في بعض الأحيان - عيوب تلك العقوبة، وما ترتبه من آثار سلبية سواء على المستوى الفردي من ناحية نفسية أو سلوكية أو على المستوى الجماعي من ناحية اجتماعية واقتصادية تكبد الأسر والدولة خسائر أكثر مما تساهم في حل المشكلة الرئيسة؛ الأمر الذي أدى بفقهاء القانون الجنائي والسلطات التشريعية إلى إيجاد حلول بديلة لعقوبة السجن، تسمى ببدائل العقوبات أو العقوبات البديلة.

وفي الأونة الأخيرة ظهر في المملكة العربية السعودية توجه ينادي وبحق تطبيق العقوبات البديلة، لاسيما بعد أن حكم بعض من قضاة المحاكم العامة السعودية بالعقوبات البديلة للسجن، خاصة التي تتصل بحالات الإجراء بسيطة أو متوسطة الخطورة، وهذا التوجه يعمل على التقليل من سلبيات عقوبة السجن قصيرة المدة ويحد من آثارها الضارة، ويدعو هذا الاتجاه إلى تطبيق العديد من البدائل العقابية التي تحل محل عقوبة السجن قصيرة المدة متى كانت ملائمة للجريمة وحيثياتها وشخصية الجاني تسمح بذلك.

ولما كان ذلك هو الهدف الأسمى من السياسة الجنائية في فرع السياسة العقابية وليس تعذيب المجرم أو الانتقام منه، فإنه من البديهي أن تطور الدول سياستها العقابية باعتبارها فرعاً من فروع السياسة الجنائية التي تتصف بالتغير والتجديد بحسب تغير ظروف الدولة وتطور ورقي المجتمع فيها؛ لذلك نجد أن السياسات العقابية في كثير من الدول الحديثة تطورت وتغيرت، وبالتالي يجب البحث عن طرق أخرى بديلة عن العقوبات التقليدية كالسجن لاسيما قصير المدة، وهذا ما نطمح إليه ليتوافق مع السياسة الجنائية فيما يحقق الردع العام والخاص فيها، مع ضرورة عدم اللجوء لبدائل عقوبة السجن قصير المدة إذا انتفى مع تطبيقها تحقيق هذين الردعين.

أهمية البحث:

تظهر أهمية هذا البحث في حاجة جهة القضاء الجنائي السعودي لمعرفة جدوى الحكم بعقوبات بديلة لعقوبة السجن قصير المدة، عبر معرفة الإيجابيات والسلبيات وملائمة الحكم بها،

^١ سورة الأنعام: الآية (٣٨).

علاوة على أن المؤسسات الإصلاحية السعودية في حاجة ماسة لمعرفة مدى إسهام القضاء الجنائي معها في استيعاب هذه التجربة، ودعم هذا التوجه الحديث في السياسة الجنائية السعودية وبما يتوافق مع توجه ورؤية المملكة ٢٠٣٠م، مع استفادة الجناة من تطبيق هذا التوجه والمنهج الحديث عبر إصلاحهم وتهذيبهم ومشاركتهم المجتمعية الفاعلة بالعقوبات البديلة للسجن قصير المدة.

مشكلة البحث:

شهدت المملكة العربية السعودية ولازالت تشهد تطوراً مستمراً في نطاق السياسة العقابية، ومن ذلك سن الأنظمة الجنائية الموضوعية والإجرائية العقابية منها والوقائية، ولكن بالنظر إلى أنظمة المملكة لا نجد فيها نظاماً خاصاً بالعقوبات البديلة، مما كان سبباً في شح المادة العلمية التي تتحدث عن تجربة المنظم السعودي في مجال العقوبات البديلة للسجون لاسيما قصير المدة؛ لذلك تجلت أهمية تقديم مادة علمية عن تجربة المحاكم السعودية في العقوبات البديلة للسجن قصير المدة على الرغم من عدم وجود تشريع ينظم ذلك، والذي بات وجوده ضرورة ملحة.

كما أن أي باحث سعودي في موضوع العقوبات البديلة لعقوبة السجن قصير المدة سيواجه في بحثه ثلاثة عوائق، المعوق الأول هو حداثة الموضوع في السعودية، والمعوق الثاني حداثة الموضوع في التطبيق القضائي وتفاوتته، والمعوق الثالث هو عدم معالجة المنظم السعودي لهذا الموضوع بنظام خاص، باستثناء نظام استبدال الغرامة بالحبس^١، وهذا النظام يجيز استبدال الغرامة بالحبس ولا يجيز استبدال الحبس بالغرامة، وإن كان هناك بعض الأنظمة السعودية قد ذكرت بعض من بدائل العقوبات عن السجن كنص وقف تنفيذ العقوبة في الحق العام^٢، والتي لم يحدد لتطبيقها شروطاً واضحة أو مدة محددة لعقوبة السجن؛ على عكس الدول التي سنت قوانين واضحة لبدايل عقوبة السجن قصير المدة، والتي جعلت نطاق العمل ببدايل عقوبة السجن هو أن تكون مدة السجن المعاقب به لا تزيد عن سنة.

أهداف البحث:

أولاً: معرفة ماهية العقوبات البديلة لعقوبة السجن قصير المدة.

ثانياً: بيان إمكانية تطبيق العقوبات البديلة لعقوبة السجن قصير المدة في المجتمع السعودي.

ثالثاً: تسليط الضوء على عقبات تطبيق عقوبات بديلة لعقوبة السجن قصير المدة.

^١ نظام استبدال الغرامة بالحبس، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٢٢) بتاريخ (٥/٢٦/١٣٨٠هـ).

^٢ المادة (24) من نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م2) وتاريخ (1/22/1435هـ)، والمادة (2/ن) من نظام العقوبات العسكري الصادر بالإرادة السنية رقم 95/8/10 وتاريخ (11/1/1366هـ)، والمادة (60) من نظام المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/39)، وتاريخ (8/7/1426هـ)، والمادة رقم (57) من نظام الأسلحة والذخائر الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/45) وتاريخ (25/7/1426هـ).

رابعاً: إبراز إيجابيات تطبيق عقوبات بديلة لعقوبة السجن قصير المدة، سواء للمحكوم عليه أو للمجتمع السعودي.

تساؤلات البحث:

هذه الدراسة تسعى للإجابة على تساؤل رئيس هو:

ما مدى ملاءمة العقوبات البديلة عن السجن قصير المدة في النظام الجنائي السعودي؟

ويتفرع عنه التساؤلات الفرعية التالية:

١. ما هو مفهوم عقوبة السجن قصير المدة؟

٢. ما مفهوم بدائل العقوبات؟

٣. ماهي مبررات تطبيق عقوبات بديلة للسجن قصير المدة؟

٤. ما أهمية تطبيق عقوبات بديلة للسجن قصير المدة في المجتمع السعودي؟

منهجية الدراسة:

سنتبع في بحثنا هذا المنهج النظري والتحليلي لنصوص الأنظمة الجنائية السعودية سواء العقابية أو الإجرائية منها، وما تيسر من النصوص النظامية الجنائية المقارنة الأخرى، على نحو يحقق أهداف هذا البحث ويثريه.

خطة البحث:

الفصل التمهيدي: مفهوم العقوبة.

المبحث الأول: تعريف العقوبة قصيرة المدة وأهميتها.

المبحث الثاني: العقوبة قصيرة المدة والعقوبات الأخرى.

الفصل الأول: التنظيم القانوني لعقوبة السجن قصير المدة في النظام الجنائي السعودي.

المبحث الأول: صور عقوبة السجن قصير المدة.

المبحث الثاني: شروط عقوبة السجن قصير المدة.

الفصل الثاني: الآثار المترتبة على الحكم بعقوبة السجن قصير المدة.

المبحث الأول: أثر العقوبة على الجاني.

المبحث الثاني: أثر الحكم على المجتمع.

الفصل الثالث: بدائل عقوبة السجن قصير المدة.

المبحث الأول: تعريف بدائل عقوبة السجن قصير المدة، وأهميتها.

المبحث الثاني: بدائل عقوبة السجن قصيرة المدة ومعوقات تطبيقها.

الفصل التمهيدي

مفهوم العقوبة

لما كان هذا البحث يستهدف العقوبة البديلة للسجن قصير المدة فإنه من الأهمية الحديث عن مفهوم العقوبة وخصائصها، حيث أن التعريفات الفقهية للعقوبة اختلفت وإن اشتركت في بعض المعايير، حيث عرف البعض العقوبة بأنها: "الجزاء الذي يوقع على مرتكب الجريمة لمصلحة الهيئة الاجتماعية، وهي ألم يصيب الجاني، جزاء له على مخالفته ما أمر به القانون أو نهى عنه"^١.

وقد عرف جانب آخر من الفقه العقوبة: "جزاء يقرره المشرع ويوقعه القاضي على من ارتكب فعلاً أو امتناعاً يعده القانون جريمة"^٢.

وبهذا نستطيع أن نعرف العقوبة بأنها جزاء يقرره القانون يوقعه القاضي على مرتكب الجريمة يقترن بالإيلاء، وذلك بهدف إصلاح الجاني وتحقيق الردع العام والخاص وحفظ كيان المجتمع ومصالحته العليا.

والمفاهيم بمجملها سواء كانت اجتماعية أو قانونية، تجمع بين الإيذاء والألم الذي يقع على الجاني بوساطة هيئة متخصصة غالباً ما تكون القضاء، وتحل محل المجتمع وبالتالي فهي عمل يقصد به إصلاح المحكوم عليه وتأهيله، والمحافظة على حفظ كيان المجتمع والمصلحة العامة^٣.

كما أن للعقوبة مجموعة عناصر تتمثل في أن ينص عليها القانون نظراً لما تنسم به العقوبة من خطورة في المساس بحريات الأفراد وأموالهم، ويتولى القانون تحديد مقدارها حتى يضمن عليها طابع الشرعية والعمومية،

^١ حسني، محمود نجيب (١٩٨٨م)، دروس في على الاجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية، جامعة القاهرة، بدون طبعة، ص ٢٢٤.

^٢ الشاذلي، فتوح عبد الله (٢٠١٨م)، شرح قانون العقوبات، القسم العام، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، ص ٣٢٣.

^٣ خوالدة، أحمد (٢٠١٥م)، بدائل عقوبة الحبس القصيرة المدة في القانون الأردني، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد ٤٣، العدد ٣، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية.

وأن يأمر بها القضاء حيث أن العقوبة لا تقع على الجاني إلا بعد محاكمة قضائية وفقاً لنظام الإجراءات الجزائية، وما يحتويه من ضمانات ينتج عنها حكم قضائي يحدد العقوبة نوعاً ومقداراً، وكذلك أيضاً يجب أن يشمل مضمون العقوبة إهدار أو تقييد في حقوق الجاني الشخصية ألا وهي الحقوق التي يقررها القانون عادة ويضمنها للناس كافة^١.

وبعد أن عرضنا المقصود بالعقوبة يتسنى علينا في هذا الفصل أن نبين تعريف العقوبة قصيرة المدة والعقوبات الأخرى وأهميتها، على النحو التالي:

المبحث الأول: تعريف العقوبة قصيرة المدة وأهميتها.

المبحث الثاني: العقوبة قصيرة المدة والعقوبات الأخرى.

المبحث الأول

تعريف العقوبة قصيرة المدة وأهميتها

سوف نبين في هذا المبحث تعريف العقوبة قصيرة المدة ومعايير تحديدها في المطلب الأول، ومن ثم سوف نبين أهمية العقوبة قصيرة المدة في مطلب ثاني على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف العقوبة قصيرة المدة ومعايير تحديدها.

المطلب الثاني: أهمية العقوبة قصيرة المدة.

المطلب الأول

تعريف العقوبة قصيرة المدة ومعايير تحديدها

إن العقوبة تختلف من حيث المدة بحسب نوع الجريمة، وقد تكون مؤبدة تستغرق كل حياة المحكوم عليه، وقد تكون مؤقتة تستغرق وقتاً محدداً وفق للحكم الصادر بالعقوبة، وهذا ما سوف نبيّنه على النحو التالي:

أولاً: مفهوم العقوبة قصيرة المدة:

حاول جانب من الفقه تعريف العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة بالنظر لمدة العقوبة وذلك باعتبار أن قصر المدة يكون عائناً أمام إصلاح وتأهيل الجاني، وثار خلاف منذ زمن حول تحديد المجال الزمني لمدة العقوبة وعرض

^١ صابر، سالم (٢٠١٥م)، تأثير المسؤولية الجزائية في تحديد العقوبة، دراسة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة الحاج لخضر-باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ص ٢٤.

النقاش على المؤتمر الدولي الثاني لمكافحة الجريمة ومعاملة المذنبين المنعقد في لندن عام ١٩٦٠م، حيث ذهب البعض لتحديد المدة بخمسة عشر يوماً، والبعض الآخر حددها بشهر واحد فقط، بينما ذهب جانب ثالث لتحديد المدة بشهرين، وحددها فريق رابع في ثلاثة أشهر وآخر حددها في ستة أشهر، وعلى الرغم من أن هذه المدة لأخيرة هي المتفق عليها من أغلب الفقهاء، إلا أن هناك من يرى أنها لا تكفي لإصلاح المتهم وتأهيله^١.

وعلى أي حال، فمن المتفق عليه لدى أغلب الفقه أن وضع تعريف لهذه العقوبة لا بد أن يتم في ضوء مدى كفايتها لتطبيق برامج التهذيب والتأهيل التي يقتضيها تحقيق أغراض العقوبات السالبة للحرية، وبهذا يرى الباحث بأن العقوبة السالبة للحرية تكون قصيرة المدة إذا كانت مدتها من القصر بحيث لا تكفي لتطبيق أساليب المعاملة العقابية اللازمة لإصلاح المحكوم عليه وإعادة اجتماعياً، وفي اعتقادنا أن أقرب الآراء صواباً هو الذي يحدد مدة الحبس قصيرة المدة بأنها التي لا تزيد عن سنة^٢.

وبهذا نخلص إلى تعريف السجن قصير المدة بأنه: عبارة عن عقوبة سالبة لحرية الشخص تكزن في مكان مخصص للسجن تابع لإشراف الدولة، مدة تكون غير طويلة لا تتجاوز السنة.

ثانياً: معايير تحديد العقوبة قصيرة المدة:

لقد اهتمت الدراسات بالمعايير التي بنيت عليها النظريات الفقهية التي بموجبها تم وضع معايير منضبطة لتحديد ماهية العقوبات قصيرة المدة، وفي هذا الشأن تعدد الآراء على النحو الذي يتم عرضه على النحو التالي:

الاتجاه الأول: يتبنى أصحاب هذا الاتجاه التقسيم التشريعي للجرائم التي تقرر لارتكابها وفقاً للسياسة الشرعية لكل مجتمع، حيث أن مدة العقوبة تختلف في كل منها، إلا أن العقوبات القصيرة المدة السالبة للحرية تقرر للجرائم قليلة الخطورة، ونجد بهذا الخصوص نوعين من التشريعات، تشريعات تتبنى تقسيم الجرائم إلى جرائم قليلة الخطورة وجرائم شديدة الخطورة، وأما النوع الآخر من التشريعات فيتبنى تقسيم ثلاثي للجرائم وهي جنائيات وجنح ومخالفات، ومن ثم فإن العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة هي التي تقرر كجزاء لاقتراف الجنح والمخالفات^٣.

الاتجاه الثاني: يذهب أصحاب هذا الاتجاه لاتخاذ المؤسسة العقابية التي ينفذ فيها العقاب أساساً للتحديد، فإن كانت المؤسسة العقابية مخصصة لتنفيذ العقوبات قصيرة المدة، فتكون العقوبة قصيرة المدة، وإن كانت المؤسسة العقابية مخصصة لتنفيذ العقوبات طويلة المدة فتكون العقوبة طويلة المدة^٤.

^١ فيصل، نسيغة (٢٠١٧م)، بدائل العقوبات الجنائية القصيرة المدة كآلية إصلاح وتأهيل في ظل السياسة الجنائية المعاصرة، ملخص خاص، العدد ٢، الجزء الثاني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، الجزائر، ص ٤٠٦.

^٢ الفقي، عماد (د، س)، النظم البديلة للحبس قصير المدة دراسة مقارنة، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، ص ٧٦.

^٣ الحميدي، هاجر (٢٠١٩م)، الخدمة المجتمعية كبديل للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، دراسة مقارنة بين القانون الإماراتي والقانون الفرنسي، رسالة ماجستير، كلية القانون جامعة الإمارات العربية المتحدة، الإمارات، ص ١٣.

^٤ الألفي، أحمد عبد العزيز (١٩٩٦م)، الحبس قصير المدة دراسة احصائية، المجلة الجنائية القومية، العدد الأول، القاهرة، ص ٨.

الاتجاه الثالث: يتخذ مدة العقوبة الأساس في تحديدها، ويتبنى معيار مدة العقوبة السالبة للحرية، واختلفوا في تحديدها كما ذكرنا سابقاً، حيث ذهب البعض لتحديد المدة بخمسة عشر يوماً، والبعض الآخر حددها بشهر واحد فقط، بينما ذهب جانب ثالث لتحديدها بشهرين، وحددها فريق رابع في ثلاثة أشهر وآخر حددها في ستة أشهر^١، وقد بينا رأينا فيما سبق في الخصوص.

المطلب الثاني

أهمية العقوبة قصيرة المدة

إن العقوبات قصيرة المدة يترتب عليها آثار إيجابية تبرز أهميتها، في أن العاملين بالمؤسسات الإصلاحية يقدمون الكثير من الخدمات الإيجابية في سبيل إصلاح النزلاء وتقويمهم وتهذيبهم، التي تهدف إلى مساندة النزلاء وتنمية الشعور بالثقة بالنفس لديهم، وفي الوقت نفسه الاعتراف بالأخطاء التي ارتكبوها وعدم الهودة إليها مرة أخرى، كما تهدف أيضاً لتعليمهم قواعد السلوك السوي، والأخلاق والفضائل الحميدة بقصد التكيف والاندماج في المجتمع، ومن الآثار الإيجابية للعقوبة المحددة المدة أذكر ما يلي^٢:

١. البرامج التي تهدف لتقويم السجين وإعادةه للمجتمع إنساناً سوياً وصالحاً يفيد نفسه ومجتمعه ودولته، ويندمج في تصرفاته وسلوكه مع أفراد المجتمع.

٢. تزويد السجين بالثقافة الدينية اللازمة، وقيام السجناء بندوات دينية تؤدي لتهذيب المسجون أثناء تنفيذ عقوبة السجن حتى وأن كانت مدة قصيرة، وتنمية المواهب والقدرات البدنية والذهنية للسجين ليعود صالحاً للمجتمع، وتمكينهم من أداء فروضهم في أوقاتها مع تزويد السجن بمكتبة مناسبة.

٣. التأهيل المهني للسجين الذي يحقق فوائد شتى كتأهيله لاكتساب مهنة أو حرفة شريفة عند خروجه من السجن.

٤. شغل السجين بأمور مفيدة بما لا يتيح له فرصة في التفكير في الإجرام مرة أخرى.

٥. يكتسب السجين الثقة بالنفس، وتعلمه لقواعد السلوك السوي والأخلاق الفاضلة والحميدة، ورغم أن السجن وسيلة فعالة لتحقيق مجموعة من الأهداف إلا أن لا يمكن أن يوفي بجميع الأهداف المرجوة، لذا من الضروري البحث عن بدائل للسجن حتى وإن حقق السجن أهدافه أو بعضها.

^١ الحميدي، هاجر، مرجع سابق، ص ١٤.

^٢ المالک، أيمن بن عبد العزيز (١٤٣١هـ)، بدائل العقوبات السالبة للحرية كنموذج للإصلاح في نظام العدالة الجنائية، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا قسم العلوم الاجتماعية، الرياض، ص ٣٣.

وعلى الرغم أن للعقوبة المحددة المدة أهمية، إلا أن هناك من يرى أن هذه المزايا تبقى ضئيلة أمام ما لها من أهمية سواء بالنسبة للمحكوم عليه بها، أو بالنسبة لعائلته أو حتى للمجتمع ككل، ومن بعض السلبات المترتبة على العقوبة المحددة المدة ما يلي^١:

١. سلب الحرية لمدة قصيرة لا يعطي فرصة لتنفيذ برنامج الإصلاح والتأهيل في مواجهة المحكوم عليهم، حيث أن هذه البرامج تحتاج وقتاً مناسباً لتطبيق البرامج الطبية والمهنية والنفسي، وهذا لا يمكن توافره في العقوبة القصيرة المدة.

قصر المدة لا يضمن تحقيق الردع الخاص في مواجهة المحكوم عليهم بسبب تعوده على السجن، ولا تحقق الردع العام بسبب قصر مدتها.

٢. يترتب على العقوبة قصيرة المدة أن يخرج المحكوم عليه أكثر إجراماً وخطورة مما كان عليه قبل دخوله السجن، بسبب اختلاطه بغيره من المجرمين الأكثر إجراماً منه مما سبب اكتسابه ثقافة الجريمة وكرهه المجتمع وأجهزة الدولة.

٣. تؤدي هذه العقوبة لتضخم عدد النزلاء بالمؤسسات العقابية مما يصعب على الإدارة إعداد برامج جديدة وهامة.

وفي تقرير للمركز الدولي للسجون جاء فيه أن المملكة العربية السعودية الأولى على مستوى الشرق الأوسط من حيث عدد النزلاء والذين يزيدون عن (٤٤٠٠٠) سجين يدخل من ضمنهم الموقوفين، ويشكل نسبة عالية من الأجانب، حيث أنه من الممكن معالجة هذه الأرقام بطرق أخرى غير السجن كالأبعاد وترحيلهم إلى بلادهم، وذلك بسبب أن اكتظاظ السجون يجعل عمل القائمين عليها بكافة تخصصاتهم فوق طاقتهم، وهذا يترتب صعوبة إصلاح السجناء وإعادة تأهيلهم، لذلك من الواجب وضع خطط على المدى البعيد لخفض عدد نزلاء السجون والذي بدأ يتضخم ويتضاعف^٢.

ويرى الباحث بالرغم من الاعتراف بمساوئ عقوبة الحبس القصير المدة، ولكن لا يمكن أن نتجاهل ما تنطوي عليه من أهمية، لهذا نرى أن الإلغاء النسبي هو الأولى بالاتباع والتأييد، وذلك لأن العقوبة تلعب دوراً هاماً في السياسة الجنائية، وأنه يمكن أن التغلب على العيوب الناجمة عن هذه العقوبة بإعطاء القاضي سلطة تقديرية واسعة للاختيار بين تطبيقها إن رأى من شخصية الجاني وظروف ارتكاب الجريمة المسندة إليه أن ذلك يحقق الأغراض العامة للعقوبة، وبين عدم تطبيقها في حالة ما رأى أن الأضرار الناتجة عن الحكم بها تصيب المحكوم عليه والمجتمع تقضي العدول عنها.

^١ فيصل، نسيغة، مرجع سابق، ص ٤٠٧.

^٢ المالک، أيمن بن عبد العزيز، مرجع سابق، ص ٣٢.

المبحث الثاني

العقوبة قصيرة المدة والعقوبات الأخرى

سوف نقوم في هذه المبحث ببيان العقوبة قصيرة المدة وتكييفها حسب تصنيفها بين العقوبات حسب الرابطة أو محلها بين العقوبات في المطلب الأول، وبيان العقوبات الأخرى السالبة للحرية في مطلب ثاني، على النحو التالي:

المطلب الأول: التكييف القانوني للعقوبة قصيرة المدة.

المطلب الثاني: العقوبات الأخرى السالبة للحرية.

المطلب الأول

التكييف القانوني للعقوبة قصيرة المدة

ذكرنا فيما سبق أن العقوبة قصيرة المدة من العقوبات السالبة للحرية مدة معينة، واختلف الفقه في تحديد هذه المدة، ولا بد لكل دولة حديثة من نظام جنائي يحدد الأفعال المجرمة والعقوبات المقررة عليها، وأن يبين الوسائل الكفيلة باكتشاف الجريمة ومرتكبيها، وكذلك الإجراءات المنظمة للتحقيق والمحاكمة وحتى التنفيذ، وبالنظر للمملكة العربية السعودية صدر تدوين مكتوب على هيئة قواعد قانونية ملزمة ينظم إجراءات التحقيق والمحاكمة في القضايا الجنائية سمي بنظام الإجراءات الجزائية^١، ولكن لا يوجد مدونة عقابية على هيئة قواعد قانونية مثل هيئة نظام العقوبات، وذلك بسبب أن أحكام الشريعة الإسلامية صاحبة الولاية وأساس كل الأنظمة في المملكة، حيث يستند القضاة في أحكامهم لنصوص الكتاب والسنة وما يسنه ولي الأمر من الأنظمة^٢.

ويمكن تصنيف العقوبات حسب الرابطة بينهما إلى:

١. **عقوبات أصلية:** وهي العقوبات المقررة أصلاً للجريمة، ويحكم بها عادة منفردة أو مع غيرها ولا تنفذ إلا إذا نص عليها في الحكم، وهي العقوبات المقررة أصلاً للجريمة كالعقوبات للقتل^٣.
٢. **عقوبات تكميلية:** هي العقوبات التي تصيب الجاني بناء على الحكم بالعقوبة الأصلية، ويجب أن يحكم بالعقوبة التكميلية، أي تستوجب صدور حكم بها مثل الحبس والتوبيخ^٤.

^١ نظام الإجراءات الجزائية السعودي الصادر بمرسوم ملكي رقم (م/٢٩) وتاريخ (٢٨/٧/١٤٢٢هـ).

^٢ الجعفري، أحمد بن عبد الله (١٤٢٢هـ)، تنوع العقوبات في الشريعة الإسلامية وتطبيقاته في أنظمة المملكة العربية السعودية، بحث محكم، المجلة القضائية العدد الثاني، السعودية، ص ١٩٦.

^٣ عودة، عبد القادر (د، س)، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، الجزء الأول دار الكاتب العربي، بيروت، ص ٦٣٢.

^٤ العثمان، مساعد (١٤٢٧هـ)، العقوبات التكميلية وتطبيقها في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، ص ٤٣.

٣. عقوبات بدائية: وهي العقوبات التي تحل محل عقوبة أصلية إذا امتنع تطبيق العقوبة الأصلية لسبب شرعي، كالدية إذا درى القصاص^١.

٤. عقوبات تبعية^٢: وهي العقوبات التي تلحق الجاني بناء على الحكم بالعقوبة الأصلية دون الحاجة للحكم بالعقوبة التبعية، كالحرمان من الميراث، حيث أن الحرمان يترتب على الحكم على القاتل بعقوبة القتل ولا يشترط فيه صدور حكم بالحرمان^٣.

كما ويمكن تصنيف العقوبة على اعتبار طبيعتها أو محلها إلى: عقوبات بدنية كالقتل والجلد، وعقوبات سالبة للحرية كالسجن والمنع من السفر والإبعاد، وعقوبات مالية كالغرامة والإتلاف والمصادرة، وعقوبات معنوية كاللوم والإنذار والتشهير، وعقوبات سالبة للحقوق كالمنع من مزاولة نشاط أو عمل معين أو منع التولي الوظائف العامة^٤.

وبالنظر للعقوبة قصيرة المدة حسب تصنيف العقوبات، فإنها تندرج تحت العقوبات السالبة للحرية التي يتمثل بإيلاء العقوبة فيها باحتجاز المحكوم عليه في مكان مخصص لذلك، تشرف عليه الدولة، ويخضع فيه جبراً لبرنامج يومي محدد، وذلك طيلة الفترة التي يقضي بها الحكم^٥.

المطلب الثاني

العقوبات الأخرى السالبة للحرية

عرفت التشريعات المقارنة أنواع أخرى من العقوبات السالبة للحرية تندرج فيما بينها تبعاً لقدر الإيلاء التي تتضمنها، حيث أن التشريع المصري والأردني قد حصر العقوبات السالبة للحرية بالسجن والحبس والأشغال الشاقة، بينما الأنظمة السعودية يمكن أن يندرج ضمن هذا النوع من العقوبات ما يلي:

أولاً: السجن:

السجن من أكثر العقوبات شيوعاً في الأنظمة بشكل عام ومنها الأنظمة السعودية، والمنتبع للأنظمة السعودية يجد أن النص على السجن كعقوبة له صورتان أساسيتان:

^١ عودة، عبد القادر، مرجع سابق، ص ٦٣٢.

^٢ تتجلى ثمرة تقسيم العقوبات بهذا الاعتبار في عدة أمور منها: تحديد دور القاضي في النطق بالعقوبة، كما أن عدداً من الأنظمة تعند بالعقوبة الأصلية دون التبعية أو التكميلية في تحديد القانون الأصلح للمتهم، وفي تحديد العقوبة الأشد الواجبة التطبيق في بعض حالات تعدد الجرائم، كما أن كثيراً من القوانين تنص على أن العقوبات التكميلية والتبعية ولا تسقط بالعمو الخاص وهو الصادر بمرسوم من رئيس الدولة بإرادته المنفردة خلافاً للعمو العام الذي يصدر بقانون من السلطة التشريعية، مالم ينص على ذلك، علماً بأن المرسوم الملكي رقم م/ ٤٤ بتاريخ ١٤٣٥/٥/٢٨ هـ، تضمن أنه لا تسقط العقوبة التبعية والآثار الجنائية المترتبة على الإدانة إذا صدر من ولي الأمر العمو عن العقوبة الأصلية ما لم ينص في الأمر على خلاف ذلك.

^٣ العثمان، مساعد، المرجع السابق، ص ٤١.

^٤ الجعفري، أحمد بن عبد الله، مرجع سابق، ص ١٩٧.

^٥ ياسين، بو هنتاله (٢٠١٢م)، القيمة العقابية للعقوبة السالبة للحرية لدراسة في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر باتنة- كلية الحقوق والعلوم السياسية، ص ١٠.

^٦ قانون العقوبات المصري رقم (٥٨) لسنة ١٩٣٧م، قانون العقوبات الأردني رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠م،

الصورة الأولى: أن ترد العقوبة بالسجن كعقوبة أصلية وحيدة دون أن يجمع معها عقوبة أخرى: ومثال ذلك ما ورد في النظام الجزائي لجرائم التزوير من خلال المادة (٧) نصت على: "من زور محرراً منسوباً إلى جهة عامة أو أحد موظفيها بصفته الوظيفية، أو إلى أحد أشخاص القانون الدولي العام أو أحد موظفيه بصفته الوظيفية إذا كان للمحرر حجية في المملكة، يعاقب بالسجن من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال"^١.

الصورة الثانية: أن ترد العقوبة بالسجن كعقوبة أصلية ضمن عقوبات أخرى، وغالباً ما تكون غرامة، وتكون هذه الصورة في ثلاث حالات:

١. التخيير بين العقوبات دون الجمع بينهما، ومثال ذلك ما ورد في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية من خلال نص المادة (٥١) بقولها: "يعالج المدمن بسرية تامة، ويجب التكتف على هويته وأي معلومة تتعلق به، ومن يفش من المعنيين بتلك المعلومات شيئاً من ذلك في أي مرحلة من مراحل القضية يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، أو بغرامة لا تزيد على ثلاثين ألف ريال"^٢.

٢. الإلزام بجمع العقوبات دون تخيير، وأمثلة على ذلك ما ورد في نص المادة (٢) من نظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود بقولها: "كل من زيف أو قلد نقوداً متداولة نظاماً في المملكة العربية السعودية، أو خارجها أو قام بجلب نقود متداولة تكون مزيفة، أو مقلدة أو أصدرها أو اشتغل بالتعامل بها، أو الترويج لها بأية وسيلة أو أي سبيل أو صنع أو اقتنى أو امتلك بدون مسوغ كل أو بعض آلات وأدوات ومواد ووسائل التزيف بسوء نية يعاقب بالسجن مع الأشغال الشاقة لمدة تتراوح بين خمس سنوات، وخمس عشرة سنة مع غرامة لا تقل عن ثلاثين ألف ريال، ولا تتجاوز مائة ألف ريال"^٣.

٣. التخيير بين الجمع بين عقوبتين أو الاكتفاء بأحدهما وهي الصورة الأكثر شيوعاً في الأنظمة السعودية، ومنها على سبيل المثال ما نصت عليه المادة (٣٩) من نظام الأسلحة والذخائر بقولها: "يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنتين وبغرامة لا تتجاوز سبعة آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ثبت شراؤه سلاحاً نارياً فردياً أو ذخيرة دون ترخيص أو بيعه أيّاً من ذلك"^٤.

ثانياً: الأبعاد:

يقصد بالأبعاد منع من ثبتت إدانته بالجريمة من غير السعوديين إلى بلده بعد تنفيذ الحكم الصادر ضده، وقد ورد كعقوبة تبعية في عدد من الأنظمة ومثال ذلك ما جاء في نص المادة (٥٦) بقولها: "٢. يبعد غير السعودي عن المملكة بعد تنفيذ العقوبة المحكوم بها عليه، ولا يسمح له بالعودة إليها، فيما عدا ما تسمح به تعليمات الحج والعمرة"^٥.

^١ المادة (٧) من النظام الجزائي لجرائم التزوير الذي صدر بالمرسوم الملكي رقم (١١/٦) وتاريخ ١٨/٢/١٤٣٥هـ.
^٢ نص المادة (٥١) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) بتاريخ ٨/٧/١٤٢٦هـ.
^٣ المادة (٢) من النظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٢) وتاريخ ٢٠/٧/١٣٧٩هـ.
^٤ المادة (٣٩) من نظام الأسلحة والذخائر الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٥) بتاريخ ٢٥/٧/١٤٢٦م.
^٥ نص المادة (٥٦) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) بتاريخ ٨/٧/١٤٢٦هـ.

وكذلك نص المادة (٥) من نظام مكافحة التستر بقولها: "الهيئة التحقيق والادعاء العام أن تطلب منع سفر من يثبت التحقيق ضلوعه في التستر إلى أن يصدر الحكم النهائي في القضية، فإذا ثبت الحكم بالإدانة يبعد غير السعودي عن المملكة بعد تنفيذ الحكم وسداد الضرائب والرسوم المستحقة أو أي التزام آخر، ولا يسمح بعودته إليها للعمل بعد ذلك"^١.

ثالثاً: المنع من السفر:

يقصد بالمنع بالسفر منع من تثبت إدانته بالجريمة من السعوديين من السفر خارج المملكة مدة محددة، وهذا ما بينه كلاً من نظام مكافحة المخدرات في نص المادة (٦٥) بقولها: "١. يمنع السعودي المحكوم عليه بارتكاب أحد الأفعال الجرمية المنصوص عليها في المادة (الثالثة) من هذا النظام، من السفر إلى خارج المملكة بعد انتهاء تنفيذ عقوبة السجن مدة مماثلة لمدة عقوبة السجن المحكوم بها عليه، على

لا تقل مدة المنع عن سنتين ولوزير الداخلية الإذن بالسفر للضرورة أثناء مدة المنع"^٢.

وكذلك نص المادة (٥٩) من نظام السوق المالية بقولها: "أ- إذا تبين للهيئة أن أي شخص قد اشترك، أو يشترك، أو شرع في أعمال أو ممارسات تشكل مخالفة لأي من أحكام هذا النظام، أو اللوائح أو القواعد التي تصدرها الهيئة، أو لوائح السوق، فإنه يحق للهيئة في هذه الحالات إقامة دعوى ضده أمام اللجنة لاستصدار قرار بالعقوبة المناسبة، وتشمل العقوبات ما يأتي: ٨- المنع من السفر"^٣.

الفصل الأول

التنظيم القانوني لعقوبة السجن قصير المدة في النظام الجنائي السعودي

استكمالاً لما بدأناه في الفصل السابق من دراسة وتحليل لمفهوم العقوبة قصيرة المدة وأهميتها، وكذلك تكييف وبيان العقوبات السالبة للحرية، سوف نستعرض في هذا الفصل بيان التنظيم القانوني لعقوبة السجن القصير المدة في النظام الجنائي السعودي، وذلك من خلال بيان صور عقوبة لسجن قصير المدة، وشروط السجن قصير المدة على النحو التالي:

المبحث الأول: صور عقوبة السجن قصير المدة.

المبحث الثاني: شروط عقوبة السجن قصير المدة.

^١ نص المادة (٥) من نظام مكافحة التستر الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٢/م) وتاريخ ١٤٢٥/٥/٤هـ.
^٢ نص المادة (٥٦) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٩/م) بتاريخ ١٤٢٦/٧/٨هـ..
^٣ نص المادة (٥٩) من نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٠ / م) بتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ.

المبحث الثاني

صور عقوبة السجن قصير المدة

بالنظر إلى تحديد مدة السجن في الأنظمة السعودية نجد أن هناك عدة اتجاهات، منها من نص على الحد الأعلى فقط لعقوبة السجن دون أن يحدد الحد الأدنى، ومنها من نص على عقوبة محددة للسجن، وآخر حدد الحد الأعلى والأدنى لعقوبة السجن، وفي هذا المبحث سوف نبين بعض الصور لعقوبة السجن قصير المدة التي لا تتجاوز السنة الواردة في الأنظمة السعودية، على النحو التالي:

المطلب الأول: العقوبات المقررة لجرائم التزوير:

بالنظر إلى النظام الجزائي لجرائم التزوير وجدنا أن هناك عدة صور لعقوبة السجن قصير المدة على النحو التالي:

١. كل من زور أو منح (بحسب اختصاصه) تقريراً أو شهادةً طبيةً على خلاف الحقيقة مع علمه بذلك؛ يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنة وبغرامة لا تزيد على مائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين^١.
٢. كل مختص زور في أوراق إجابات الاختبارات الدراسية أو بيانات رصد نتائجها، يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ستة أشهر وبغرامة لا تزيد على ستين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين^٢.
٣. من زور في محرر معد لإثبات حضور الموظف إلى عمله أو انصرافه منه؛ يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر وبغرامة لا تزيد على ثلاثين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين^٣.
٤. من استعمل حكماً أو أمراً قضائياً أو وكالة صادرة من جهة مختصة انتهت صلاحيتها، وكان عالماً بذلك، وقاصداً الإيهام بأنها لا تزال حافظةً لحجيتها النظامية، وترتب على هذا الاستعمال إثبات حق أو إسقاطه أو حدوث ضررٍ للغير؛ يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنة وبغرامة لا تزيد على مائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين^٤.
٥. من زور وثيقة تاريخية، يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ثمانية أشهر وبغرامة لا تزيد على ثمانين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين^٥.

^١ نص المادة (١٤) من النظام الجزائي لجرائم التزوير الصادر بمرسوم ملكي رقم (١١ / م) وتاريخ: ١٨ / ٢ / ١٤٣٥ هـ.
^٢ نص المادة (١٥) من النظام الجزائي لجرائم التزوير الصادر بمرسوم ملكي رقم (١١ / م) وتاريخ: ١٨ / ٢ / ١٤٣٥ هـ.
^٣ نص المادة (١٦) من النظام الجزائي لجرائم التزوير، الصادر بمرسوم ملكي رقم (١١ / م) وتاريخ: ١٨ / ٢ / ١٤٣٥ هـ.
^٤ نص المادة (١٧) من النظام الجزائي لجرائم التزوير، الصادر بمرسوم ملكي رقم (١١ / م) وتاريخ: ١٨ / ٢ / ١٤٣٥ هـ.
^٥ نص المادة (١٨) من النظام الجزائي لجرائم التزوير، الصادر بمرسوم ملكي رقم (١١ / م) وتاريخ: ١٨ / ٢ / ١٤٣٥ هـ.

المطلب الثاني: العقوبات المقررة لجرائم تزيف وتقليد النقود:

بالنظر إلى النظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود، وجدنا أن هناك عدة صور لعقوبة السجن قصير المدة على النحو التالي:

١. "كل من صنع أو حاز، بقصد البيع لأغراض ثقافية، أو صناعية، أو تجارية قطعاً معدنية، أو أوراقاً مشابهة في مظهرها للعملة المتداولة نظاماً في المملكة العربية السعودية، وكان من شأن هذه المشابهة إيقاع الجمهور في الغلط، يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد عن سنة واحدة وبغرامة لا تتجاوز ألفي ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين^١."

٢. كل من طبع أو نشر أو استعمل للأغراض المذكورة في المادة الرابعة من هذا النظام صوراً تمثل وجهاً أو جزءاً من وجه لعملة ورقية متداولة نظاماً في المملكة العربية السعودية، بدون أن يحصل على ترخيص من الجهات المختصة ويعمل بالقيود المفروضة في هذا الترخيص، يعاقب بالسجن لمدة لا تتجاوز سنة وبغرامة لا تتجاوز ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين^٢.

٣. كل من قبل بحسن نية عملة مقلدة أو مزيفة ثم تعامل بها بعد علمه بعيبها يعاقب بالسجن لمدة لا تتجاوز سنة، وبغرامة لا تتجاوز ألفي ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين^٣.

٤. للحكومة الحق في اقتضاء الغرامة بطريق التنفيذ الجبري على أملاك المحكوم عليه الثابتة والمنقولة أو بطريق الإكراه بحبس المحكوم عليه يوماً واحداً عن كل خمس ريالات سعودية على ألا تتجاوز مدة الحبس ستة أشهر^٤.

المطلب الثاني: العقوبات المقررة لجرائم الأسلحة والذخائر:

بالنظر إلى نظام الأسلحة والذخائر، وجدنا أن هناك عدة صور لعقوبة السجن قصير المدة على النحو التالي:

١. "يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ثمانية عشر شهراً وبغرامة لا تزيد على ستة آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تثبتت حيازته لسلاح ناري فردي أو ذخيرة دون ترخيص^٥."

٢. يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنة وبغرامة لا تزيد على خمسة آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ثبتت قيمته بما يأتي:

أ. استعمال السلاح المرخص له بحمله واقتنائه في غير الغرض المرخص له به.

ب. استعمال سلاح ناري للصيد ولو كان مرخصاً.

^١ نص المادة (٤) من النظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود، الصادر بمرسوم ملكي رقم (١٢) بتاريخ ١٣٧٩/٧/٢٠هـ.

^٢ نص المادة (٥) من النظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود، الصادر بمرسوم ملكي رقم (١٢) بتاريخ ١٣٧٩/٧/٢٠هـ.

^٣ نص المادة (٦) من النظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود، الصادر بمرسوم ملكي رقم (١٢) بتاريخ ١٣٧٩/٧/٢٠هـ.

^٤ نص المادة (١٢) من النظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود، الصادر بمرسوم ملكي رقم (١٢) بتاريخ ١٣٧٩/٧/٢٠هـ.

^٥ نص المادة (٤٠) من نظام الأسلحة والذخائر، الصادر بمرسوم ملكي رقم (م/ 45) بتاريخ ١٤٢٦/٧/٢٥هـ.

- ج. حيازته سلاح صيد أو ذخيرته دون ترخيص.
- د. السماح لغيره باستعمال السلاح المرخص له به، أو استعمال غيره للسلاح نتيجة إهماله.
- هـ. نقل أسلحة أو ذخائر غير مرخصة، أو المساعدة في ذلك.
- و. فتح محل للتدريب على أسلحة الصيد أو التمرين دون الحصول على ترخيص بذلك.
- ز. مزاوله مهنة إصلاح الأسلحة دون الحصول على ترخيص بذلك.
- ح. إصلاح الأسلحة غير المرخصة.
- ط. صنع ذخيرة أسلحة الصيد.
- ي. تهريب أسلحة تمرين بالجملة إلى المملكة.
- ك. تهريب أسلحة الصيد إلى المملكة أو ذخيرتها بقصد الاستعمال الشخصي.
- ل. تهريب الأسلحة الأثرية بقصد الاتجار.
- م. مخالفة أي شرط من شروط الترخيص بالاستيراد أو البيع أو الحيازة أو الإصلاح^١.
٣. يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ستة أشهر وبغرامة لا تزيد على ثلاثة آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ثبت أن لديه معلومات عن عمليات متاجرة بالأسلحة دون ترخيص أو عن عمليات تهريب لها ولم يعلم السلطات المختصة بذلك^٢.

المطلب الثالث: العقوبات المقررة للجرائم المتعلقة بالآثار والتراث العمراني:

بالنظر الى نظام الآثار والتراث العمراني، وجدنا أن هناك عدة صور لعقوبة السجن قصير المدة على النحو التالي:

١. "يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن (شهر) ولا تزيد على (سنة)، وبغرامة لا تقل عن (عشرة آلاف) ريال ولا تزيد على (مائة ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل من:

أ. تعدى على أثر، أو موقع أثري، أو موقع تراث عمراني؛ بإتلافه، أو تحويره، أو إزالته، أو نبشه، أو إلحاق الضرر به، أو تغيير معالمه، أو طمسه.

^١ نص المادة (٤١) من نظام الأسلحة والذخائر، الصادر بمرسوم ملكي رقم (م/ 45) بتاريخ ٢٥/٧/١٤٢٦ هـ.

^٢ نص المادة (٤٢) من نظام الأسلحة والذخائر، الصادر بمرسوم ملكي رقم (م/ 45) بتاريخ ٢٥/٧/١٤٢٦ هـ.

ب. مسح أو نقب عن الآثار دون ترخيص^١.

٢. يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على (سنة أشهر) وبغرامة لا تزيد على (خمسين ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل من:

أ. قلد أثراً أو زيفه مدعياً أثره.

ب. قام بأي من أعمال الهدم الكلي أو الجزئي داخل حدود مواقع الآثار والتراث العمراني، أو بنى عليها؛ دون الحصول على موافقة من الهيئة.

ج. خالف شروط الاتفاق وحقوقه المفروضة على الأراضي المجاورة لمواقع الآثار.

د. انتشل -عمداً- أثراً غارقاً، أو نقله من مكانه^٢.

المطلب الرابع: العقوبات المقررة للجرائم المتعلقة بالأموال التجارية:

بالنظر الى نظام المحكمة التجارية، وجدنا أن هناك عدة صور لعقوبة السجن قصير المدة على النحو التالي:

١. "كل من أساء الاستعمال من التجار في احتياجات صبي مميز بأن احتال عليه لأخذ وثيقة منه على أي صورة كانت سواء تضمنت استقراض دراهم واستعارة أشياء أو إعطاء أوراق أو إبراء أو اعترافاً عدا تضمنه ما يلحق الصبي من الأضرار يحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة أو بغرامة نقدية من خمسين جنيهاً إلى مائة جنية^٣.

٢. من أساء الاستعمال في سند أو ورقة فيها ختم أو إمضاء أو في دفتر تجاري بتبديل كلمات أو إدخال عبارات تقضى تعهد أو إبراء على وجه الاختلاس والتزوير يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة -أو بغرامة من خمسين جنيهاً إلى مائة جنية^٤.

٣. لا يسوغ للوكيل بالعموم ولا للدلال أن يشتري من نفسه لنفسه مال موكله ما لم يكن بإذن المالك وإذائه فعل ذلك بدون دراية صاحب المال أو المالك اختلاساً لترقي الأسعار أو نحو ذلك من الأسباب غير الشريفة يعد مختلساً ويجازى بالحبس من شهر واحد إلى سنة واحدة أو بغرامة من عشرة جنية إلى خمسين جنية^٥.

٤. كل من يجسر من التجار والدالين أي السماسرة بأنواعهم على نشر أمور غير صحيحة بين الناس افتراء بقصد تشويش الأفكار لزيادة أسعار شيء من الأموال أو نقصانه يعاقب بالحبس من شهر إلى ثلاثة أشهر أو بغرامة مالية من عشرة جنية إلى خمسين جنية^٦.

^١ نص المادة (٧٢) من نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٣/م) بتاريخ ١٤٣٦/١/٩ هـ.

^٢ نص المادة (٧٣) من نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٣/م) بتاريخ ١٤٣٦/١/٩ هـ.

^٣ نص المادة (١٣٩) من نظام المحكمة التجارية، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٢/م)، وتاريخ ١٣٩٠/١/١٥ هـ.

^٤ نص المادة (١٤٠) من نظام المحكمة التجارية، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٢/م)، وتاريخ ١٣٩٠/١/١٥ هـ.

^٥ نص المادة (١٤١) من نظام المحكمة التجارية، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٢/م)، وتاريخ ١٣٩٠/١/١٥ هـ.

^٦ نص المادة (١٤٢) من نظام المحكمة التجارية، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٢/م)، وتاريخ ١٣٩٠/١/١٥ هـ.

٥. كل دلال يدخل فساداً أو غشاً أو تغريباً في بيع وشراء البضائع، أو يخفي الأثمان الحقيقية بالزيادة أو التتقيص، يعد خائناً ويعاقب أول مرة بالحبس شهراً أو بغرامة مالية من خمسة جنيهاً إلى عشرة جنيهاً، وإذا تكرر ذلك يحرم من تعاطي مهنة الدلالة مع الحبس إلى سنة^١.

المبحث الثاني

شروط عقوبة السجن قصير المدة

تتطلب عقوبة السجن قصير المدة توافر عدة خصائص وشروط تتمثل في شرعية العقوبة، وقضائيتها، والمساواة في إيقاع العقوبة، وسوف نعرض هذه الشروط في عدة مطالب على النحو التالي:

المطلب الأول: شرعية عقوبة السجن قصير المدة:

حيث يجب أن تكون العقوبة منظمة وفقاً لأنظمة القانون وبيبين كيفية تطبيقها، ونوع العقوبة ومقدارها، ويترك للقاضي حرية التقدير والنطق بالعقوبة بين حدين، الحد الأدنى والحد الأقصى للعقوبة^٢.

وهذا ما أكد عليه النظام الأساسي للحكم بالملكة العربية السعودية من خلال نص المادة (٣٨) بقولها: "العقوبة شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو نص نظامي، ولا عقاب على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامي"^٣.

وتكمن أهمية هذا الشرط، في تحقيق ضمانات للأفراد من خلال إيقاع عقوبات مقررته بنص القانون تحقق العدالة، وتحول من استبداد القضاة في إصدار الأحكام وعدا ذلك تبقى العقوبة سلطة ممنوحة للقاضي دون رقابة أو ضوابط^٤.

وبهذا يخلص الباحث إلى أن عقوبة السجن القصير المدة يجب أن تكون مشروعة ومنظمة وفق الأنظمة المعمول بها في الدولة، وإلا ليس هناك ما يدعي لتوقيع العقوبة، وذلك بسبب القاعدة القانونية السائدة لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو نص نظامي.

المطلب الثاني: قضائية عقوبة السجن المحدد المدة

لا بد وأن يصدر الحكم بعقوبة السجن المحدد المدة على مرتكب الجريمة من قبل جهة مختصة في الدولة، حيث يعتبر ذلك من المبادئ الأساسية للعدالة الجنائية، وبالتالي لا تنشأ العقوبة إلا بحكم قضائي، ومن هنا يقتصر تطبيق العقوبة على السلطة القضائية المختصة بها، والسبب في ذلك تميز الجهاز القضائي بالحياد والنزاهة والعدالة في

^١ نص المادة (١٤٣) من نظام المحكمة التجارية، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٢/م)، وتاريخ ١٣٩٠/١١/١٥ هـ.

^٢ ياسين، بو هنتاله، مرجع سابق، ص ٥.

^٣ نص المادة (٣٨) من النظام الأساسي للحكم بالملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٩٠/١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

^٤ خوالدة، أحمد، مرجع سابق، ص ١٠٠٩.

تطبيق الأحكام، وهذا يتطلب من المشرع بيان الإجراءات القضائية التي تحقق سلامة صدور الحكم لتحقيق العدالة المرجوة، كما ويمتنع على المشرع أن يمنح أية جهة وتحت أي ظرف حق تنفيذ الحكم مهما بلغت درجة ثبوت الجرم بحق المجرم، ولا يسمح لأي جهة تنفيذ العقوبة إلا بعد صدور حكم قضائي صحيح أتبعته بشأنه الإجراءات القضائية العادلة التي قررها المشرع سواء أطالت مدة الإجراءات أم قصرت^١.

ويرى الباحث أن عقوبة السجن المحدد المدة، يجب أن تصدر من جهة قضائية وتحدد العقوبة بقدرها ونوعها ومدتها، وذلك لما يحققه من مصلحة خاصة بتفادي أن ينزل بالجاني عقوبة غير المنصوص عليها في الأنظمة أو عقوبة مختلفة من حيث النوع والقدرة، ومصلحة عامة في اقتضاء المجتمع من المجرم بإنزال العقوبة العادلة التي تحقق العدالة.

المطلب الثالث: شخصية عقوبة السجن محدد المدة

حيث لا توقع العقوبة إلا على من تثبت مسؤوليته على ارتكاب الجريمة، حيث أن مبدأ شخصية العقوبة مبدأ دستوري لا يجوز مخالفته بأي شكل من الأشكال، وعليه لا تمس العقوبة أي شخص غيره من أب أو ولد أو أم^٢.

وهذا ما أكد عليه النظام الأساسي للحكم بالمملكة العربية السعودية من خلال نص المادة (٣٨) بقولها: "العقوبة شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو نص نظامي"^٣.

ويترتب على الأخذ بشخصية العقوبة وبحق عدة نتائج منها اقتصار العقوبة وإيقاعها على الشخص المسؤول عنها سواء كان فاعلاً أو محرصاً أو متدخلاً أو شريكاً، وبهذا يتبين لنا أهمية هذه المبادئ، فالعقوبة لا تقع إلا على من اعتدى على حق المجني عليه أو حق المجتمع في حفظ كيانه^٤.

المطلب الرابع: المساواة في أيقاع عقوبة السجن محدد المدة:

يقصد في المساواة في أيقاع عقوبة السجن المحدد المدة أن يطبق النص القانوني الخاص بالعقوبة على جميع الأشخاص دون تمييز، ويجب على القاضي أن يوازن بين ظروف الجاني وفق حدود سلطته التقديرية، وأن يحكم على الجاني العقوبة المناسبة ملتزماً بالنص القانوني، كما ويرتبط هذا المبدأ بعنصر محل العقوبة حيث تطبق إذا كان محل العقوبة هو الحياة أو الحرية أو المال، ويجب أن تكون العقوبة مناسبة لكل جريمة وكل مجرم حسب ظروفه، مما يعني أهمية المساواة في تحقيق العدالة التي هي الغاية المرجوة لتطبيق الأحكام الجزائية^٥.

^١ الجبور، جواهر (٢٠١٣م)، السلطة التقديرية للقاضي في إصدار العقوبة بين حديها الأدنى والاعلى، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، ص ٣٠.

^٢ ياسين، بو هنتاله، مرجع سابق، ص ٥.

^٣ نص المادة (٣٨) من النظام الأساسي للحكم بالمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٩٠/١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

^٤ خوالدة، أحمد، مرجع سابق، ص ١٠٠٩.

^٥ ياسين، بو هنتاله، مرجع سابق، ص ٥، خوالدة، أحمد، مرجع سابق، ص ١٠٠٩.

ويرى الباحث أنه يجب العمل على المساواة بين الخصوم في إيقاع العقوبة على الجاني دون تمييز، والأخذ بتفريد العقوبة أي اختلاف العقوبة باختلاف ظروف الجاني وأحواله، وطبيعة شخصيته، بهدف إصلاحه وإعادة تأهيله.

الفصل الثاني

الآثار المترتبة على الحكم بعقوبة السجن قصير المدة

سنستعرض في هذا الفصل الآثار المترتبة على الحكم بعقوبة السجن قصير المدة، في بيان أثر العقوبة على الجاني سواء كانت النفسية أو العضوية، وكذلك بيان أثر الحكم على المجتمع اجتماعياً أو اقتصادياً، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: أثر العقوبة على الجاني.

المبحث الثاني: أثر الحكم على المجتمع.

المبحث الأول

أثر العقوبة على الجاني

تعرضت عقوبة الحبس قصير المدة لسهام النقد من أغلب علماء العقاب، وذلك لما يتعرض الجاني من آثار سلبية تتمثل في صورها النفسية والعضوية، وهذا ما سوف نبينه على النحو التالي:

المطلب الأول: التأثير النفسي لعقوبة السجن قصير المدة على الجاني:

من أخطر الآثار السلبية للسجن قصير المدة، يتمثل في عزل الجاني عن المجتمع بصفه عامه، وعن عائلته بصفة خاصة^١، ولا تسلب المحكوم عليه حريته فقط، بل تسلبه أشياء أخرى لا تقل عن الحرية، فهي تسلبه كرامته واعتباره الاجتماعي، كما وتسلبه أيضاً عمله وعلاقاته الأسرية والاجتماعي، وكذلك تسلبه إمكانية إشباع رغباته الجنسية بوجه مشروع، حيث تفرض هذه العقوبة على الجاني التأقلم مع طبقة منحرفة لما يعانيه أفرادها من ظروف غير سوية، فيشعر بعمق الفجوة بين نمط حياته قبل دخول المؤسسة العقابية، ونمطها الجديد^٢، كما ويؤدي السجن وبيئته في كثير من الأحيان لخلق معتقدات لدى النزير و يولد له شعوراً بالسخط والحقد على المجتمع، وينكر القيم الإنسانية لإحساسه بالظلم لعدم تناسب عقوبته مع الجرم الذي اقترفه، وكذلك تمتد الآثار لتشمل أسرته إذا كان هو العائل الوحيد للأسرة، وأطفاله سيعانون من حرمان عاطفي وفقدان الإحساس بالطمأنينة، وكذلك زوجته ستعاني

^١ الحميدي، هاجر، مرجع سابق، ص ١٦.

^٢ الوريكات، محمد (٢٠١٣م)، مدى صلاحية الغرامة بوصفها بديلاً لعقوبة الحبس قصيرة المدة في التشريع الأردني والمقارن، مجلة جامعة النجاح للأبحاث العلوم الإنسانية، المجلد ٢٧(٥)، جامعة عمان الاهلية، الأردن، ص ١٠٤١.

من فقدان العائل الذي يعينها على تربيته الأبناء وما يخلفه غياب الزوج من الشعور بالإحباط الجنسي، ناهيك عن نظرة المجتمع إليها^١.

المطلب الثاني: التأثير العضوي لعقوبة السجن قصير المدة على الجاني:

بعد أن يعيش الجاني مناخ المؤسسة العقابية قد يولد لديه شعور بالحق والسخط على المجتمع الذي زج به قهراً في هذا المكان الذي يكتشف أسراره لأول مرة، مما يؤدي لوقوعه فريسة للعديد من الأمراض العضوية أبرزها مرض السل الذي يؤدي لضعف قدرة الشخص على تحكمه في سلوكه مما يجعله ذا ميول عدوانية تجاه الآخرين، كما يؤثر لديه الغريزة الجنسية التي لا سبيل لإشباعها في المؤسسة العقابية إلا بالاتصال الجنسي الشاذ، مما يرشحه للإصابة بالأمراض التي تنتقل بالملامسة والاحتكاك كالإيدز والزهري، كما يلجأ بعض النزلاء للممارسة العادة السرية التي يؤدي المبالغة فيها لتهتك المجموعة العصبية، مما يصيب النزيل بالإعياء النفسي والقلق والاكتئاب، فضلاً عن ازدياد الآخرين له بسبب نظرته بتجرده من القيم الأخلاقية والدينية^٢.

المبحث الثاني

أثر الحكم على المجتمع

بعد أن بينا في المبحث السابق الآثار المترتبة على عقوبة السجن قصير المدة من آثار نفسية وعضوية على الجاني، سوف نبين في هذا المبحث أثر الحكم على المجتمع اجتماعياً واقتصادياً، على النحو التالي:

المطلب الأول: الآثار الاجتماعية الناتجة عن عقوبة السجن قصير المدة:

تمتد الآثار السلبية لعقوبة السجن قصير المدة للصعيد الاجتماعي، حيث يؤدي إلى اختلال الأدوار داخل الأسرة التي يكون فيها الجاني مسؤولاً عن الأسرة، فتصبح الأم هي من تقوم دور الأب والأم، وهذا يشكل ضغطاً نفسياً عليها، ويولد لديها كراهة نحو المجتمع وأجهزة الدولة، كما ويتحول الجاني من معيل لأسرته إلى عالة عليها، حيث تضطر الأم أو الزوجة لتوفير نفقاتها ونفقات أسرته أيضاً نفقاته داخل السجن، كما ويتأثر الطفل وتتغير تصرفاته بدخول أحد أبويه السجن ولو لمدة قصيرة، مما ينعكس سلباً على تصرفاته، كما أن الأطفال يمثلون الفئة الأكثر تأثراً بغياب الأب أو الأم^٣.

يضاف لذلك تأثير وصمة العار التي تلحق بأفراد تلك الأسر والعائلات نتيجة الزج بأحد أفرادها داخل السجن، مما يترتب عليها من فقدهم لاعتبارهم الاجتماعي ونبذ المجتمع لهم،

^١ ياسين، بو هنتاله، مرجع سابق، ص ٦٩.

^٢ الوريكات، محمد، مرجع سابق، ص ١٠٤٢.

^٣ فيصل، نسيغة، مرجع سابق، ص ٤١٣.

كما تتغير نظرة العائلة نحو الجاني نتيجة الجرم الذي ارتكبه، وكذلك المشاعر نحوه، سواء من الكراهية والنبذ مما يشكل فجوة اجتماعية كبيرة خارج وداخل الأسرة.

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية الناتجة عن عقوبة السجن قصير المدة:

يترتب على عقوبة السجن القصير المدة العديد من الآثار الاقتصادية التي تصيب الجاني وأسرته، كما تصيب الاقتصاد القومي للمجتمع كذلك، حيث أن الجاني وأفراد أسرته خلال مدة تنفيذ عقوبة الحبس يحدث خلل ينال الوظيفة الاقتصادية للأسرة، وذلك نتيجة نقص أو انقطاع المورد المالي اللازم لها، وهذا الأمر يتطلب البحث لمورد مالي جديد لسد ما يلزم الأسرة من الاحتياجات الضرورية مما يشكل عبئاً عليها، إضافة لما تحتاجه العائلة من نفقات لزيارة الجاني في المؤسسة العقابية، وتوفير ما يحتاجه من نفقات ومصروفات أثناء وجوده فيها، أما بالنسبة للآثار الاقتصادية التي تنعكس على الاقتصاد القومي للمجتمع نتيجة تنفيذ عقوبة الحبس قصير المدة وغيرها، تتمثل في ما تنفقه الدولة من أموال طائلة لبناء المؤسسات العقابية لاستيعاب الأعداد المتزايدة من المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، وكذلك صيانة وتشبيد المؤسسات القائمة منها، ونفقات تأمين حراستها وإدارتها من القرى البشرية، وتنفيذ برامج إصلاح وتأهيل المحكوم عليهم، ونفقات توفير الخدمات المعيشية والتعليمية والصحية والترفيهية للنزلاء، ومجمل هذه النفقات يشكل عبئاً مالياً يرهق ميزانية الدولة^١.

وبهذا يخلص الباحث إلى أن عقوبة السجن قصير المدة له انعكاسات سلبية على أصدمة عديدة تؤدي في الأخير إلى فقدان الهدف الذي من خلاله تم اقرار الحبس، ألا وهو إصلاح المتهم وإعادة تأهيله وتحوله من فرد صالح قبل دخول السجن لفرد مجرم بعد خروجه منه، ولما يحمل هذه الموضوع من أهمية فقد أخذ هذا الموضوع اهتمام كبير في التشريعات المقارنة والمؤتمرات، من أجل إيجاد بدائل عن العقوبات السالبة للحرية.

الفصل الثالث

بدائل عقوبة السجن قصير المدة

واجهت عقوبة السجن قصير المدة، التي ذكرناها سابقاً نقداً كبيراً من اتجاهات تنادي باستبدالها بغيرها من العقوبات التي تحقق إصلاح الجاني بشكل فعلي، حيث تكون أقل ضرراً، وفي هذا الفصل سوف نبين تعريف هذه البدائل، وأنواعها، وكذلك تطبيقاتها على النحو التالي:

المبحث الأول: تعريف بدائل عقوبة السجن قصير المدة، وأهميتها.

المبحث الثاني: بدائل عقوبة السجن قصيرة المدة ومعوقات تطبيقها.

^١ الوريكات، محمد، مرجع سابق، ص ١٠٤٥.

المبحث الأول

تعريف بدائل عقوبة السجن قصير المدة، وأهميتها

سنبين في هذا المبحث التعريف في بدائل عقوبة السجن قصير المدة، وكذلك أنواع هذه البدائل على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف بدائل عقوبة السجن قصيرة المدة:

لقد عرفت العقوبات البديلة بأنها: الإجراءات والتدابير التي تقوم مكان العقوبات المقيدة للحرية، وذلك بهدف إيجاد عقوبات لا تنطوي على ذات الآثار السلبية التي ظهرت في العقوبات المقيدة للحرية، وبما فيها عقوبة السجن قصيرة المدة^١.

كما وجاء تعريف بدائل العقوبات في مشروع بدائل السجن المقترح الذي قامت بإعداده وزارة العدل السعودية: "هي مجموعة التدابير التي تحل محل عقوبة السجن، وتعمل على تطبيق سياسة منع الجريمة".

وبهذا يخلص الباحث إلى أن المفهوم الخاص للعقوبات البديلة هو التدابير والإجراءات الجزائية التي تحل محل عقوبة الحبس قصيرة، وذلك بهدف ردع الجاني وإصلاحه.

المطلب الثاني: أهمية بدائل عقوبة الحبس قصيرة المدة.

تكتسي بدائل عقوبة الحبس دوراً جوهرياً في ظل السياسة العقابية المعاصرة، بعد أن ثبت أن نظام العقوبة التقليدي يعجز عن حماية المجتمع وتقديم الحل المناسب لظاهرة الإجرام، لذلك سوف نبين أهمية بدائل عقوبة الحبس على النحو التالي:

أولاً: من الناحية الاجتماعية:

إن نظام العقوبات البديلة للشخص الذي ارتكب جرمًا ما بحق المجتمع، من الممكن أن يجعل منه شخص يخدم المجتمع، واعطاءه درس في قطع ماضيه والجريمة، كما وأن خدمته للمجتمع قد تجعله قدوة للآخرين، ويعمل على إصلاح الشرخ بين المجرم واسرته جراء جرمه وبالتالي يؤدي عمله لإعانة أسرته وحمايتها من الضياع^٢.

^١ العنزي، عبد الله (١٤٣٤هـ)، العقوبات البديلة للعقوبات المقيدة للحرية قصيرة المدة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الشريعة، السعودية، ص ٢٤.

^٢ نبيل، بحري (٢٠١٢م)، العقوبة السالبة للحرية وبدائلها، رسالة ماجستير، جامعة منتوري- قسنطينة، كلية الحقوق، الجزائر، ص ١٠٩.

ثانياً: من الناحية النفسية:

حيث أن أغلب البدائل العقابية لا تحمل وصمة عار التي يظل عامله السجين بعد الإفراج عنه، مما يجلب الراحة النفسية لهذا السجين واندماجه في المجتمع بسرعة، كما وتؤثر البيئة المغلقة على شخصيته مما قد يؤدي لانعزاله عن المجتمع وبهذه البدائل نعيد له التوازن ونقضي على الطباع الحادة التي قد يكتسبها أثناء العقوبة^١.

ثالثاً: من الناحية الاقتصادية:

العقوبات البديلة تعمل على تقلص النفقات التي ترصدها الدولة لقطاع السجون إذ أن التكلفة التي تتحملها الدولة على بناء السجون وإدارتها مرتفعة، كما وتساهم هذه العقوبات البديلة في إعانة عائلات المحكوم عليهم وخصوصاً إذا كانوا يتقاضون أجوراً مقابل الخدمات التي يقومون بها للمجتمع^٢.

رابعاً: من الناحية الأمنية:

إن تطبيق العقوبات البديلة يقلص من ظاهرة الاكتظاظ، وهذا بدوره يسهل على موظفي السجون من التحكم في الفئات الأكثر خطورة من المساجين الذين يستدعون الاهتمام بهم بشكل أكبر، كما تساهم هذه البدائل في التقليل من تطور الجرائم، وذلك لأن طبيعة السجن أن يجمع في مكان واحد مجرمين من مختلفي الجرائم، فيكتسب منهم تقنيات لجرائم أكثر خطورة^٣.

المبحث الثاني

بدائل عقوبة السجن قصيرة المدة وموعات تطبيقها

سنبين في هذا المبحث بدائل عقوبة السجن التي يمكن تطبيقها للحد من الآثار السلبية المترتبة على عقوبة الحبس قصيرة المدة، على النحو التالي:

المطلب الأول: بدائل عقوبة السجن قصير المدة:

هناك عدة بدائل للسجن قصير المدة، تتمثل فيما يلي:

^١ نبيل، بحري، مرجع سابق، ص ١١٠.

^٢ العنزي، محمد (٢٠١٤م)، الاتجاهات الحديثة في العقوبة البديلة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية القانون، الأردن، ص ٢٨.

^٣ نبيل، بحري، مرجع سابق، ص ١١١.

أولاً: البدائل البدنية لعقوبة السجن قصير المدة:

حيث تركز العقوبة البدنية البديلة على الجلد والالتزام بالعمل للمصلحة الاجتماعية، وهذا ما سوف نبينه على النحو التالي:

١. **الجلد:** حيث أن عقوبة الجلد تعزيراً يجوز للقاضي الحكم بها في المملكة السعودية، وذلك لأن نظام الإجراءات الجزائية لم يقيد القاضي بعقوبات معينة في التعزير، بل ترك الأمر راجعاً لاجتهاده، وبهذا الخصوص نصت بعض الأنظمة صراحة على عقوبة الجلد، وخير مثال على ذلك نص المادة (٣٧) من نظام المخدرات والمؤثرات العقلية، بقولها: "يجوز للمحكمة لأسباب تقدرها النزول عن عقوبة القتل إلى عقوبة السجن التي لا تقل عن خمس عشرة سنة وبالجلد الذي لا يزيد على خمسين جلدة كل دفعة"^١.

٢. **العمل لمصلحة المجتمع العامة:** لقد أن المنظم في المملكة السعودية قد اهتم بالعمل بهذه البدائل، حيث أصدر وزير العدل تعميماً يقضي بمعالجة تكديس السجناء داخل السجون، وذلك من خلال الأخذ ببدائل السجون الواردة بوثيقة الرياض وغيرها مما يمكن تطبيقه من بدائل، حيث ركزت الوثيقة على العقوبات البديلة ذات الطابع الاجتماعي كالخدمة في الجمعيات الخيرية والمراكز الصحية والدور الاجتماعية والخدمة البيئية والمرافق العامة^٢.

ويرى الباحث أن كلاً من عقوبة الجلد والعمل لمصلحة المجتمع العامة كعقوبات بديلة للسجن لا تثقل كاهل الدولة بشيء من النفقات ولا يعطل المحكوم عليه من الإنتاج، كما وتحمي المحكوم عليه من شر السجون، وهي عقوبات مرنة تمكن القضاة من تطبيقها على مختلف الجرائم والمجرمين تماشياً مع أحوالهم.

ثانياً: البدائل المالية لعقوبة السجن قصير المدة:

من العقوبات المالية الغرامة المتمثلة في إلزام المحكوم عليه بدفع مبلغاً يقدره يقدر في الحكم لخزينة الحكومة، وقد تم العمل بها في الكثير من أنظمة المملكة العربية السعودية في نصوص كثيرة^٣، كما ما ورد في نص المادة (١١٨) من نظام الأوراق التجارية التي نصت على: "كل من سحب بسوء نية شيكاً لا يكون له مقابل وفاء قائم وقابل للسحب أو يكون له مقابل وفاء أقل من قيمة الشيك، وكل من استرد بسوء نية بعد إعطاء الشيك مقابل الوفاء أو بعضه بحيث أصبح الباقي لا يفي بقيمة الشيك، أو أمر وهو مسيء النية المسحوب عليه بعدم دفع قيمته يعاقب بغرامة من مائة ريال إلى ألفي ريال"^٤.

ويرى الباحث أن الغرامة وإن كانت من العقوبات البديلة للسجن الفعالة، إلا أنها يعاب عليها في ضعف قوتها الرادعة للأثرياء، وعدم تحقيق شخصية العقوبة، حيث يتحملها ويسهم بها أشخاص آخرون غير الجاني.

^١ المادة (٣٧/٢) من نظام المخدرات والمؤثرات العقلية، الصادر بمرسوم ملكي (م/٣٩) بتاريخ ٨/٧/٢٠١٤ هـ.

^٢ العنزي، عبد العزيز، مرجع سابق، ص ٧٢.

^٣ العنزي، محمد، مرجع سابق، ص ١١٢.

^٤ نص المادة (١١٨) من نظام الأوراق التجارية، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٣٧) بتاريخ ١١/١٠/١٣٨٣ هـ.

ثالثاً: البدائل المقيدة للحرية لعقوبة السجن قصير المدة:

حيث تتمثل العقوبات البديلة المقيدة للحرية في:

١. **النفي والتغريب والإبعاد:** حيث أن العمل بهذه العقوبة متروكة لاجتهاد القاضي، وللقاضي متى ما رأى أن المصلحة تقتضي تطبيق عقوبة النفي جاز له ذلك، كما ويعاقب بالأبعاد كل مقيم في السعودية يرتكب جريمة أو يخالف أنظمة المملكة، وهذا ما تم ذكره سابقاً في هذه الدراسة^١.

٢. **وقف تنفيذ العقوبة:** إن وقف تنفيذ العقوبة يعتبر من التفريد العقابي للقضاء، وعلى الرغم من ثوابت التهمة تجاه المتهم، وقيام الأدلة ضده فقد يرى القاضي نظراً لظروف المتهم الشخصية إصدار حكم بالإدانة والعقوبة على سبيل التهديد، ولكن مع عدم توقيع العقاب عليه وعدم تنفيذه ووضع تحت تجربة لمدة معينة^٢.

٣. **الاختبار القضائي:** هو نظام من نظم المعاملة العقابية التي تستهدف التأهيل خارج إطار سلب الحرية، مع فرض التزامات على الخاضع له يجب عليه مراعاتها وذلك تحت إشراف شخص أو جهة محددة^٣.

٥. **الرقابة الالكترونية:** هي حكم قضائي يلزم المحكوم عليه بالبقاء في مكان معين والإشراف عليه عن طريق الأجهزة الالكترونية الحديثة، وبدأت المملكة العربية السعودية بتطبيق الرقابة الالكترونية بشكل تجريبي وبصورة تدريجية في الحالات الإنسانية، كزيارة السجن لأحد اقاربه في المستشفى أو خروج السجن لعزاء^٤.

رابعاً: البدائل النفسية لعقوبة السجن قصير المدة:

ومن أهم العقوبات النفسية التي تكون بدائل للسجن قصير المدة السالبة للحرية، تتمثل في^٥:

١. **النصح والوعظ والتوبيخ:** بإنذار الجاني وتذكيره بخطئه، في سبيل إصلاحه قبل تطبيق العقوبات عليه، وقد طبقت بعض الانظمة في المملكة ذلك كما يظهر في نظام تأديب الموظفين من خلال نص المادة (٣٢) بقولها: العقوبات التأديبية التي يجوز أن توقع على الموظف هي: ١. الإنذار ٢. اللوم^٦.

^١ أنظر نص المادة (٥) من نظام مكافحة التستر الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٢/م) وتاريخ ٤/٥/٢٠١٤هـ، وكذلك نص المادة (٥٦) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (٣٩/م) وتاريخ ٨/٧/٢٠١٤هـ.

^٢ مداني، مداني (٢٠١٥م)، بدائل عقوبة السجن والحد من ارتكاب الجريمة، مجلة الحوار الثقافي، مجلد ١٤، عدد ١، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، ص ١٥٠.

^٣ العنزي، عبد العزيز، مرجع سابق، ص ١٠٠.

^٤ العنزي، عبد العزيز، مرجع سابق، ص ١٠٤.

^٥ مداني، مداني، مرجع سابق، ص ١٤٩.

^٦ نص المادة (٣٢) من نظام تأديب الموظفين، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٧/م) بتاريخ ١/٢/١٣٩١هـ.

٢. **التهديد والهجر:** بأن يقوم القاضي بتخويف الجاني وتوعده ببقائه العقوبة عليه إن عاد للجريمة، وكذلك الهجر أي مقاطعة المحكوم عليه والامتناع عن معاملته بأي نوع أو طريقة كانت^١.

٣. **التشهير:** هو الإعلام بجريمة الجاني وإذاعة خبره وجريمته حتى يقصد به إيلاجه والتحذير مما أقدم عليه، ولقد اعتمدت المملكة السعودية على هذا النوع في تطبيق العقوبة، في بعض الجرائم لفصح صاحبها كالغش التجاري والرشوة، حيث نصت المادة (٢٠) من نظام الغش التجاري: "تشهر وزارة التجارة بالمخالف الصادر ضده قرار نهائي بالإدانة طبقاً لأحكام هذا النظام ولائحته بوسيلة على الأقل من وسائل الإعلام ويكون المشر على نفقة المحكوم عليه"^٢.

خامساً: البدائل التعليمية والتأهيلية لعقوبة السجن قصير المدة:

يقصد بها إلزام المحكوم عليه بتدبير يقتضي إلحاقه ببرامج تعليمية، أو تدريبية، أو علاجية، تكون ثمرة هذه البرامج سبب في صلاحه وزجره عن العود لارتكاب الجرائم، تحت إشراف جهة قضائية، على النحو التالي:

١. **العقوبات التعليمية:** تتمثل في إلزام المحكوم عليه في الالتحاق بالدورات التعليمية والتطويرية، والإلزام بإكمال الدراسة النظامية وحفظ أجزاء من القرآن الكريم، وكذلك الالتحاق في برامج التدريب المهني والصناعي، وقد صدر في المملكة العربية السعودية يتضمن إعفاء نص المحكومية إذا كان حافظاً للقرآن الكريم كاملاً، والإعفاء من بعض المحكومية بقدر ما يحفظ من أجزاء بشرط ألا تقل المحكومية عن ستة أشهر ولا يقل حفظه عن جزأين^٣.

٢. **العقوبات التأهيلية:** حيث تتمثل في إصلاح الجاني وتهذيبه والبعد بع عن مساوئ السجون، ونجد المادة (٤٣) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية نصت على: "يجوز بدلاً من إيقاع العقوبة على المدمن بسبب تعاطي المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية -الأمر بإيداعه في إحدى المصحات المخصصة لهذا الغرض. وتحدد اللائحة الحالات التي يجوز فيها الأمر بإيداع المدمن المصححة والجهة التي تأمر بإيداعه وشروط الإفراج عنه"^٤.

سادساً: **العقوبة بالحرمان من الحقوق:** حيث تتمثل في منع المحكوم عليه من بعض الحقوق الممنوحة كلياً أو جزئياً، ونجد الكثير من التطبيقات لهذه العقوبة منها ما نصت عليه المادة (٣٢) من نظام تأديب الموظفين بقولها: "العقوبات التأديبية التي يجوز أن توقع على الموظف هي: ٤. الحرمان من علاوة دورية واحدة"^٥.

^١ العنزي، عبد العزيز، مرجع سابق، ص ١٢٨.

^٢ نص المادة (٢٠) من نظام الغش التجاري، الصادر بمرسوم ملكي (م/١) ١٤٠٤هـ.

^٣ العنزي، عبد العزيز، مرجع سابق، ص ١٣٤.

^٤ نص المادة (٤٣) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، الصادر بمرسوم ملكي رقم (م/٣٩) بتاريخ ١٤٢٦/٧/٨هـ.

^٥ العنزي، عبد العزيز، مرجع سابق، ص ١٣٩.

^٦ نص المادة (٣٢) من نظام تأديب الموظفين، الصادر بمرسوم ملكي رقم (م/٧) بتاريخ ١٣٩١/٢/١هـ.

وكذلك نص المادة (١٣) من نظام مكافحة الرشوة بقولها: "يترتب على الحكم بإدانة موظف عام أو من في حكمه بارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام العزل من الوظيفة العامة وحرمانه من تولي الوظائف العامة أو القيام بالأعمال التي يعد القائمون بها في حكم الموظفين العامين، وفقا لنص المادة الثامنة من هذا النظام".^١

المطلب الثاني: معوقات تطبيق بدائل عقوبة السجن قصير المدة:

على الرغم من أهمية بدائل عقوبة السجن، إلا أن تلك البدائل واجهت العديد من المعوقات التي حدثت من تطبيقها، حيث يمكن حصر أهمها^٢:

أولاً: عقوبة السجن تربعت في أذهان القضاة بالأولية من ناحية التطبيق، علاوة على أن العقوبات البديلة ينظر لها على أنها لبنة لا تفي بالغرض المطلوب من معاقبة المجرم.

ثانياً: نظراً لأن عقوبة السجن تنفذ بالسجون، وأن السجون تعتبر جزء من النظام الجنائي الرسمي وتعمل وفق لضوابط وقوانين رسمية، وهذا يجعل ثقة القضاء فيها كعقوبة أكبر من بدائلها التي تفتقد لما يتميز به السجن من تنظيم.

ثالثاً: الغموض وعدم الوضوح الذ قدمت به العقوبة البديلة وكيفية تطبيقها، مما أثار الكثير من الجدل والنقاش وسوء الفهم في استخدامها، مما جعل القضاة يتجهون إلى إصدار أحكام بالسجن قصير المدة.

الخاتمة

لا شك أن موضوع العقوبة البديلة للسجن قصير المدة، من المواضيع الهامة في إثراء المكتبة القانونية والحياة العملية، لهذا قمنا في هذه الدراسة ببيان مفهوم عقوبة السجن قصير المدة وبيان أهميته وخصائصه وصوره، والآثار المترتبة على هذه العقوبة، وقمنا بعد ذلك في بيان مفهوم بدائل عقوبة السجن قصير المدة وأهميتها، وكذلك وضحنا أنواع هذه البدائل ومعوقات تطبيقها، حيث خلصت هذه الدراسة إلى النتائج الآتية:

١. العقوبة جزاء الذي يوقع على مرتكب الجريمة لمصلحة الهيئة الاجتماعية، وهي ألم يصيب الجاني، جزاء له على مخالفته ما أمر به القانون أو نهى عنه.

٢. العقوبة قصيرة المدة حسب تصنيف العقوبات، فإنها تندرج تحت العقوبات السالبة للحرية التي يتمثل بإلام العقوبة فيها باحتجاز المحكوم عليه في مكان مخصص لذلك، تشرف عليه الدولة، ويخضع فيه جبراً لبرنامج يومي محدد، وذلك طيلة الفترة التي يقضي بها الحكم.

^١ نص المادة (١٣) من نظام مكافحة الرشوة، الصادر بمرسوم ملكي رقم (٣٦/م) بتاريخ ٢٩/١٢/١٤١٢هـ.

^٢ مداني، مداني، مرجع سابق، ص ١٥٢.

٣. هناك العديد الآثار السلبية للسجن قصير المدة، منها أثر العقوبة على الجاني النفسية أو العضوية، وكذلك على المجتمع اجتماعياً واقتصادياً.

٤. العقوبات البديلة عي تدابير وإجراءات جزائية تحل محل عقوبة الحبس قصير المدة، لحفظ المجتمع واصلاح الجاني.

٥. هناك العديد من أنظمة المملكة العربية السعودية تشير للأخذ بالعقوبة البديلة، مثل نظام المخدرات والمؤثرات العقلية، النظام الجزائي لجرائم التزوير، ونظام مكافحة الرشوة، ونظام العقوبات العسكري، وغيرها.

٦. هناك أنواع للعقوبة البديلة تتمثل في العقوبات البدنية والمالية والمقيدة للحرية والمعنوية وتعليمية وعقوبات بديلة بالحرمان من الحقوق.

٧. يوجد العديد من المعوقات التي تؤدي لعدم تطبيق العقوبة البديلة، وذلك بسبب عدم وجود تنظيم خاص لها.

كما خلصت هذه الدراسة إلى التوصيات الآتية:

١. نوصي المنظم السعودي على ضرورة سن نظام للعقوبات البديلة في السعودية، وذلك تفادياً للآثار السلبية المترتبة على تنفيذ عقوبة الحبس قصير المدة.
٢. ضرورة وجود مدونة لجميع العقوبات البديلة الواردة بنصوص الأنظمة الجزائية في المملكة العربية السعودية، وذلك بهدف التسهيل على القضاة الاستئناس بها عند إصدار أحكامهم القضائية.
٢. العمل على حث القضاة على تفعيل العقوبات البديلة التي تنعكس إيجاباً على الفرد والمجتمع.

المراجع

الكتب والمصادر

- حسني، محمود نجيب (١٩٨٨م)، دروس في على الإجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية، جامعة القاهرة، بدون طبعة.
- الشاذلي، فتوح عبد الله (٢٠١٨م)، شرح قانون العقوبات، القسم العام، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية.
- خالدة، أحمد (٢٠١٥م)، بدائل عقوبة الحبس القصيرة المدة في القانون الأردني، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد ٤٣، العدد ٣، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية.
- صابر، سالم (٢٠١٥م)، تأثير المسؤولية الجزائية في تحديد العقوبة، دراسة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة الحاج لخضر-باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر.

- الحربي، غيداء (١٤٣٩هـ)، العقوبات البديلة لعقوبة السجن، بحث مقدم لجامعة القصيم، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، السعودية.
- فيصل، نسيغة (٢٠١٧م)، بدائل العقوبات الجنائية القصيرة المدة كآلية إصلاح وتأهيل في ظل السياسة الجنائية المعاصرة، ملخص خاص، العدد ٢، الجزء الثاني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، الجزائر.
- الفقي، عماد (د، س)، النظم البديلة للحبس قصير المدة دراسة مقارنة، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات.
- الحميدي، هاجر (٢٠١٩م)، الخدمة المجتمعية كبديل للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، دراسة مقارنة بين القانون الإماراتي والقانون الفرنسي، رسالة ماجستير، كلية القانون جامعة الإمارات العربية المتحدة، الإمارات.
- الألفي، أحمد عبد العزيز (١٩٩٦م)، الحبس قصير المدة دراسة احصائية، المجلة الجنائية القومية، العدد الأول، القاهرة.
- المالك، أيمن بن عبد العزيز (١٤٣١هـ)، بدائل العقوبات السالبة للحرية كنموذج للإصلاح في نظام العدالة الجنائية، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا قسم العلوم الاجتماعية، الرياض.
- الجعفري، أحمد بن عبد الله (١٤٢٢هـ)، تنوع العقوبات في الشريعة الإسلامية وتطبيقاته في أنظمة المملكة العربية السعودية، بحث محكم، المجلة القضائية العدد الثاني، السعودية.
- عودة، عبد القادر (د، س)، التشريع الجنائي الاسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، الجزء الأول دار الكاتب العربي، بيروت.
- العثمان، مساعد (١٤٢٧هـ)، العقوبات التكميلية وتطبيقها في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية.
- ياسين، بو هنتاله (٢٠١٢م)، القيمة العقابية للعقوبة السالبة للحرية دراسة في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر-باتنة- كلية الحقوق والعلوم السياسية.
- الجبور، جواهر (٢٠١٣م)، السلطة التقديرية للقاضي في إصدار العقوبة بين الأدنى والأعلى، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن.
- الوريكات، محمد (٢٠١٣م)، مدى صلاحية الغرامة بوصفها بديلاً لعقوبة الحبس قصيرة المدة في التشريع الأردني والمقارن، مجلة جامعة النجاح للأبحاث العلوم الإنسانية، المجلد ٢٧(٥)، جامعة عمان الأهلية، الأردن.
- العنزي، عبد العزيز (١٤٣٤هـ)، العقوبات البديلة للعقوبات المقيدة للحرية قصيرة المدة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الشريعة، السعودية.
- نبيل، بحري (٢٠١٢م)، العقوبة السالبة للحرية وبدائلها، رسالة ماجستير، جامعة منتوري- قسنطينة، كلية الحقوق، الجزائر.
- العنزي، محمد (٢٠١٤م)، الاتجاهات الحديثة في العقوبة البديلة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية القانون، الأردن.

- مداني، مداني (٢٠١٥م)، بدائل عقوبة السجن والحد من ارتكاب الجريمة، مجلة الحوار الثقافي، مجلد ٤، عدد ١، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر.

جميع الحقوق محفوظة © 2020، الدكتور/ محمد بن فهد الجضعي السبيعي، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي. (CC BY NC)